

هل إطالة ثوب الرجل وإسباله من الكبائر وإذا كان جاهل بالحكم هل يأثم؟

محمد هشام طاهري

يقول هل هي إطالة ثوب الرجل وإسباله يعتبر من الكبائر وإن كان جاهلاً بالحكم هل يؤثم؟ أما إذا كان يطيل الثوب تكبراً فهذا ما في شك أنه من الكبائر لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه لم ينظر الله إليه - [00:00:07](#)

هذا يدل على أن هذا الفعل كبيرة. وقال صلى الله عليه وسلم بينما رجل يتبختر في ثيابه قال إذا بالارض قد اخذته او كما قال صلى الله عليه وسلم أما إذا كان الرجل جاهلاً بالحكم فخرجوا أن الله لا يؤاخذهم ولكن ينبغي على الإنسان يتعلم - [00:00:30](#)

فإن كان الرجل يطيل ثوبه لا تكبراً فهو على الصحيح من أقوال أهل العلم أنه محرم لماذا هو محرم؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أسفل من الكعبين من الأزار ففي النار. حتى لو لم حتى لو لم ينوي - [00:00:52](#)

والكبيرة حتى لو لم ينوي التكبر فإن هذا الفعل محرم - [00:01:09](#)